

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨٢٩ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ١١٦ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ القاهرة؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٤٣٠ م٢ ، والكافنة مشروع

الأسمارات (٢) تحيى مصر بحى المقطم بمحافظة القاهرة ، وذلك كحق انتفاع (بالمجان)

لصالح وزارة الأوقاف ، لإقامة مسجد عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم

الكتروني المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ المحرم سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ١٨ سبتمبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

محافظة القاهرة
الادارة المدنية للأملاك



الموقع العام لقطع الأرض الكائنة ينطاق حي المقطم منطقة الإسراءات (٢)
والمقام عليها مسجد بمساحة ١٤٣ م٢ تقريباً والمطلوب تخصيصها لصالح وزارة الأوقاف

برقم ٢٠١٨٦٩٦٠

الكروري

الحدود والابعاد طبقاً للكروكيات الوارد للادارة
من ادارة مباني الاسكان بمديرية الاسكان و المرافق

مع مراعاة خطة التخطيم المقترنة والاستخدام المعتمد

